

כ"ג באב תש"פ
13 באוגוסט 2020
0600-1033-2020-0026663

سلاما وتحية

الموضوع: إرشادات للتعامل مع ميت مشتبه أو تحقق موته من فيروس الكورونا 19-covud في الوسط غير اليهودي.
هذه التعليمات محتلنة حتى تاريخ 5.8.2020

1- تمهيد:

- أ- التعامل مع ميت مشتبه أو تحقق موته من فيروس الكورونا 19-covud في الوسط غير اليهودي، يكون بموجب تعليمات وزارة الصحة المحتلنة (تعليمات للتعامل مع ميت مشتبه أو تحقق موته من فيروس الكورونا 19-covud).
- ب- هذه التعليمات، تم الموافقة عليها من قبل قادة دينيين من الوسط غير اليهودي.
- 2- فيما يلي الإرشادات المضافة إلى الارشادات السابقة من قبل وزارة الصحة للوسط غير اليهودي.

أ- التغسيل:

- 1- يجري تغسيل الموتى المصابين بالكورونا من المسلمين في أماكن مخصصة، مصادق عليها من قبل وزارة الصحة.
- 2- السلطة المحلية، تصادق على تشغيل مكان الطهارة لتغسيل الموتى، وتتعهد بقبول موتى من غير منطقة نفوذها.
- 3- عملية الطهارة لا تكون لسائر الطوائف.

ب- التابوت:

- 1- الدفن يكون مع التابوت، باستثناء المسلمين.
- 2- مسؤولية الأسرة توفير التابوت، أو الجمعية التي تعنى بشؤون المقابر.

ت- الكفن:

- 1) الميت لدى المسلمين، يلف بالكفن في مكان الطهارة وعلى مسؤولية الطاقم الخاص.
- 2) لدى الطائفة الدرزية، يوضع الكفن حول الأكياس الخارجية، وعلى مسؤولية الأسرة.
- عند أبناء الديانة المسيحية، لا يستخدم الكفن.

ث- وضع الجثة في التابوت:

وضع الجثة داخل التابوت، تكون ضمن مسؤولية الطاقم في المؤسسة الطبية / الطاقم المتولي بالمتوفى.

ج- نقل الجثة من المؤسسة الطبية:

- 1) نقل المتوفى المسلم لمكان الطهارة من مسؤولية الطاقم المتولي بالمتوفى.
- 2) نقل المتوفى من أبناء الطوائف الأخرى يكون من مبنى المؤسسة الطبية إلى المقبرة / البلدة – على مسؤولية الطاقم المتولي بالمتوفى.
- 3) تفعيل الطاقم المتولي بالمتوفى، على مسؤولية المؤسسة الطبية، بواسطة مركز الدفن الهاتفي.
- 4) نقل المتوفى يتم لمبنى السلطة المحلية - بمسؤولية الطاقم المتولي بالمتوفى.
- 5) البلدة التي ليس لها مبنى سلطة محلية، يتم تسليم المتوفى الى مبنى السلطة المحلية الأقرب لها.

ג- نقل المتوفى في المجتمع:

- 1) نقل المتوفى الذي توفي في المجتمع (مسلم)، المكان المخصص للطهارة، تكون على مسؤولية الطاقم المتولي بالمتوفى.
- 2) نقل المتوفى من المكان المخصص للطهارة الى بلدة المتوفى – على مسؤولية الجمعية / الأسرة.
- 3) نقل المتوفى من الطوائف الغير إسلامية إلى المقبرة في بلدة أخرى – على مسؤولية الطاقم المتولي بالمتوفى.

ح- التعامل مع المتوفى في المجتمع:

في الوقت الذي يتم فيه تجهيز المتوفى على يد الطاقم المتولي بالمتوفى، يقوم أحد أفراد الأسرة (قرابة أولى) بالتواجد بجانب الباب/ نافذة مفتوحة ، مع حماية نفسه بالواقى .

خ- مكان خاص للتعامل مع متوفى مسلم :

- أ- تقام من 5-6 أماكن للطهارة للمجتمع المسلم ، وفق الآتي: الشمال، الناصرة والمروج، المثلث الشمالي، المثلث الجنوبي، النقب والقدس.
- ب- أصحاب الوظائف وتركيبه الطاقم الخاص لإجراء الطهارة يتم تفصيله في ملحق خاص.

د- للتأكيد :

- أ- استلام الجثة من الطاقم المتولي بالمتوفى، يكون في بناية السلطة المحلية.
- ب- مسؤولية ابلاغ الجمعية التي تعنى بالمقابر تقع على العائلة.
- ت- مراسيم الجنازة، تكون بحسب تعليمات وزارة الصحة.
- ث- تقديم التعازي ضمن تعليمات وزارة الصحة.

مع الاحترام،

بوعز يوسف

القائم بأعمال مدير قسم الطوائف